جامعة محمد الخامس السويسي الرباط كلية العلوم القانونية والإقتصادية ووالإجتماعية السويسي الرباط مركز الدراسات القانونية والإقتصادية والإجتماعية السويسي

الندوة الدولية حول الخدمات المالية الإسلامية المنعقدة خلال 4,3 دجنبر 2012 بالرباط

عنوان البحث

أهمية المصارف الإسلامية في تعزيز دور المشاريع الصغيرة في دعم الإقتصاد الوطنى

إعداد الدكتور عبدالرحمن كريم مهدي العزاوي جامعة الزيتونة الأردنية الخاصة

أكتوبر 2012

المقدمة

على الرغم من أن المشروعات كبيرة الحجم تشكل الركيزة الأساسية في مسيرة التنمية الإقتصادية وذلك من خلال إسهامها الحقيقي في تحقيق معدلات نمو سريعة لأقتصاديات البلدان, إلا أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم تلعب دورا أساسيا ومحوريا في عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة أيضا. حيث تتجسد هذه الأهمية من خلال حجم الأموال القليلة نسبيا التي تحتاجها للإستثمار وروابطها القوية في المشروعات الكبيرة من خلال توفيرها لبعض مستلزمات الإنتاج والمواد النصف مصنعة التي تحتاجها هذه المشروعات، وكذلك من خلال توليدها للوظائف بمعدلات كبيرة ومساهمتها الفعالة في زيادة معدلات الدخل وتقليل نسب البطالة التي تعاني منها مختلف إقتصاديات الدول وخاصة إقتصاديات دول العالم الثالث.

لقد أثبتت تجارب التنمية الإقتصادية الناجحة إن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور أساسي في توسيع القاعدة الإنتاجية وزيادة الصادرات وخلق فرص جديدة للشغل خاصة في المناطق القروية والنائية، حيث تساهم هذه المشروعات بما نسبته حوالي 46% من الناتج القومي في أربا, بمقابل 45% من الناتج القومي للولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما نسبته حوالي 81% من حجم الوظائف في الإقتصاد الياباني. وقد أدركت دول جنوب شرق آسيا كذلك حقيقة أهمية هذه المشاريع، ففي كوريا الجنوبية قامت الدولة بتقديم الحوافز لإقامة المشاريع الصغيرة والمتوسطة وإعطاء والتسهيلات والإمتيازات والإعفاءات الضريبية وأنشأت هيئة خاصة لتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة وخاصة في قطاع التكنولوجيا الحديثة والخدمات السياحية. أما في كندا فقد خلقت هذه المشاريع ما نسبته 80% من إجمالي في قطاع التكنولوجيا الحديثة والإعانات وهذه المنظمات هي: صندوق المشروعات الصغيرة، شريكة التنمية مشاريعهم الخاصة بألقروض والإعانات وهذه المنظمات هي: صندوق المشروعات الصغيرة، شريكة التنمية الصناعية، والبنك الفدرالي لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة. (1)

أما في الدول العربية خاصة ودول العالم الثالث عامتة، فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تكتسب أهمية أكبر من أهميتها لإقتصاديات الدول أنفة الذكر، وذلك بسبب إختلاف طبيعة الأنظمة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لدول العالم الثالث. حيث تتسم إقتصاديات هذه الدول بإرتفاع نسب البطالة فيها وعدم توفر الخبرات التقنية والتكنولوجية الحديثة بسبب تدني مستويات أنضمتها التعليمة وعدم قدرتها على مواكبة المستويات التعليمية في الدول الغربية والدول المتقدمة الأخرى وكذلك بسبب ضعف أو إنعدام حجم الأموال المتاحة للإستثمار في هذه المشاريع (بإستثناء دول الخليج التي تتوفر فيها مثل هذه الأموال).

إستنادا إلى ما تم تقدم تنبع أهمية مصادر تمويل ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة لإقتصاديات الدول وخاصة إقتصاديات دول العالم الثالث, واولى مصادر الدعم وااتمويل هذه هي المصادر الحكومية وذلك من خلاال تقديم الخبرة والمشورة لأصحاب هذه المشاريع وإصدار التشريعات والتعليمات القانونية والتسهيلات الإستثمارية والإعفاءات الضريبية التي التي تشجع على إقامت مثل هذه المشاريع. المصدر الثاني من مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، هو المصدر الشخصي أي تمويل المشروع من قبل صاحبه وليس هنالك إشكال في هذا المصدر طالما توفرة الأموال لدى صاحب المشروع. والمصدر الرئيسي الثالث هو, الموؤسسات المالية والتي تنقسم إلى قسمين رئيسيين وهما:

- 1) الموؤسسات المالية الربوية (التي تتعامل بألفائدة)
- 2) الموؤسسات المالية الإسلامية (التي لا تتعامل بألفائدة)

حيث أن هدف الموؤسسات المالية الربوية هو تحقيق الربح من خلال ضمان القروض الممنوحة وفرض معدلات فائدة على الأموال المقترضة والتي ترتفع كلما زادة فترة الإقتراض والتي تساهم بشكل كبير في زيادة تكلفة رأس

المال المستثمر. أما الموؤسسات المالية الإسلامية فإن فلسفتها ومفاهيمها المالية تختلف عن فلسفة ومفاهيم الموؤسسات المالية الإسلامية نابعة من فلسفة ومفاهيم الشريعة الموؤسسات المالية الإسلامية نابعة من فلسفة ومفاهيم الشريعة الإسلامية السمحاء كمنهج متكامل للحياة والدور الذي تتبعه مصادر التمويل الإسلامي نابع من هذه الشريعة في تلبية إحتيجات الفرد بما يكفل التنمية الحقيقية للفرد والمجتمع والذي يركز على مصلحة الفرد من زاوية مصلحة المجتمع حيث يتمتع التمويل الإسلامي بمميزات لا يمكن أن تجدها في مصادر التمويل الربوية التي تعتمد على مبدأ الربا كمصدر رئيسي في تحقيق ديمومتها. فمصادر التمويل الإسلامي تتميز بتعدد وتنوع أساليب تمويلها وبما يتناسب مع كل الظروف والأحوال وكذلك بإنخفاض تكلفة تمولها أوإنعدامه في بعض الأحيان بألإضافة إلى أن جميع أدوات ووسائل التمويل الإسلامي تذهب إلى الإستثمار الحقيقي (الإنتاج, التوزيع, والخدمات) الذي يساهم في التنمية الإقتصادية الحقيقية للإقتصاد الوطني. و سوف تتناول هذه الورقة المباحث التالية:

المبحث الأول: سيتناول مفهوم المشاريع الصغيرة: تعريف المشاريع الصغيرة، معايير تمييز المشاريع الصغيرة وخصائصها، ودور المشاريع الصغيرة في الإقتصاد الوطني.

المبحث الثاني: سيتناول التمويل الإسلاميي للمشاريع الصغيرة: تعريف التمويل الإسلامي, أهمية التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة, المعوقات التي تواجه التميول الاسلامي للمشروعات الصغيرة.

المبحث الثالث: سيتضمن التوصيات والمقترحات ومصادر البحث.

المبحث الأول: مفهوم المشاريع الصغيرة

أولا: تعريف المشاريع الصغيرة

هنالك عدم إتفاق وإختلاف كبير بين الباحثين فيما يتعلق بتعريف المشروع الصغير، حيث تزخر أدبيات الإقتصاد والإدارة بتعريفات ومفاهيم كثيرة للمشروع الصغير، وهذا الإختلاف نابع من إختلاف الامكانات والظروف الإقتصادية والإجتماعية لكل بلد ومثل ذلك طبيعة ومكونات عوامل الإنتاج ونوعية الصناعات الحرفية والتقليدية القائمة والكثافة السكانية ومدى توفر القوى العاملة ودرجة تأهيلها والمستوى العام للإجور والدخل وغبرها من العوامل التي تحدد ملامح وطبيعة الصناعات القائمة. وكذلك أيضا يمكن القول أن أشكال الإختلاف بين الباحثين نابعة من زاوية النظر التي ينظر إليها الباحث للمشروع الصغير بهدف تصنيفه، حيث يمكن أن تصنف المشاريع على أساس عدد العمال العاملين في هذا المشروع، أو حجم رأس المال المستخدم في هذا المشروع، أو نوعية المنتجات والخدمات الي يقدمها المشروع. على ذلك فإن نعريف المشروع الصغير يجب أن يأخذ بنظر الإعتبار طبيعة الهيكل المالي والتنظيمي للمشروع عند تعريفه. (2)

ولقد تبنت السوق الأوربية المشتركة تعريفا للمشاريع الصغيرة ينص على إنها تلك المشاريع التي تمارس نشاطا إقتصاديا ويقل عدد العاملين فيها عن 200 عامل. كذلك عرفت منظمة العمل الدولية المشاريع الصغيرة على أنها تلك المشاريع التي يعمل بها ما بين 10 و 99 عامل. وقد عرفت لجنة التنمية الأمريكية ced المشروع الصغير على أنه ذلك المشروع الذي يتميز بإستقلال الإدارة وحصرها بألمدرين ملاك المشروع وحجم رأس المال الصغير نسبيا بألإضافة إلى الحجم الصغير نسبيا للمشروع ضمن الصناعة التي يعمل بها. (3) وقد قام إتحاد الصناعات المصرية بتعريف الصناعات الصغيرة على تحديد رأس المال في المنشأة الواحدة بنحو 10 آلاف جنيه مصري ويعمل بها خمسون فأقل. (4)

وقد عرف د. محمد محمود حميد المشروع الصغير على أنه ذلك المشروع الذي يستخدم عددا قليلا من العاملين لا يزيد عن 25 عاملا وإجمالي الإستثمار فيه لا يزيد عن 500 ألف جنيه مصري. أما د. عبد الحميد مصطفى أبو ناعمة فقد عرف المشروع الصغير على أنه ذلك المشروع الذي يمتلكه ويديره صاحبه بمفرده وتكون حجم مبيعاته محدودة. كذلك عرفت الدكتورة ماجدة العطية المشروع الصغير على أنه ذلك المشروع الذي يستخدم عددا قليلا من العاملين ويدار من قبل المالكين ويخدم السوق المحلية. (5)

يمكن أن نستدل من خلال وجهات النظر المختلفة والتعاريف السابقة للمشاريع الصغيرة على أن المشروع الصغير يتمثل بألعدد المحدود لعدد العاملين والحجم القليل رأس المال المستثمر و إختلاف حجم ونوعية التكنولوجيا المستخدمة وإسلوب ونوعية الإنتاج من ناحية الكم والكيف تبعا لنوعية المجتمعات التي تعمل بها هذه المشاريع. فمثلا في المجتمعات المتقدمة صناعيا والمتطورة تكنولوجيا تميل هذه المواصفات إلى الزيادة من ناحية عدد العاملين وحجم رأس المال المستثمر ونوعية التكنولوجيا وأساليب العمل المستخدمة في هذه المشاريع. أما في دول العالم الثالث، فإن المشاريع الصغيرة تتصف بصغر حجمها والعدد القليل للعاملين فيها بألإضغفة إلى ضئالة حجم رأس المال المستثمر فيها.

ثانيا: معايير تمييز المشاريع الصغيرة وخصائصها

1) المعايير

على الرغم من تعدد الدراسات والمؤتمرات المتعلقة بخصائص المشاريع الصغيرة ومعايير تمييزها، إلا أننا لم نجد لحد الآن خصائصة ومعايير موحدة للتمييز يتفق عليها جميع الباحثين في هذا المجال، غير أننا وجدنا أغلب هذه الدراسات تتمحور حول إتجاهين رئيسيين للتميز هما المعيار الوصفي والمعيار الكمي. وفيما يلي سوف نتطرق لهذين المعياريين وكما يلي:

أ) المعيار الوصفى

يركز هذا المعيار على على وصف خصائص المشروع الصغير من حيث درجة تأثيره في السوق، أو شكل إدارته ونوع ملكيته، ويتضمن هذا المعيار وصفا عاما للمشروع الصغير يتمثل في أنه منشأة شخصية مستقلة

في الملكية والإدارة ، تعمل في سوق المنافسة الكاملة، وفي بيئة غالبا ما تكون محلية، وبعناصر إنتاج ذات طاقة إنتاجية محدودة نسبيا.

ب) المعيار الكمى

يعتمد هذا المعيار على القياسات العددية والكمية في قياسه لكلمة (صغير). ويعتبر هذا المعيار ذا طبيعة محلية لأنه يختلف من بلد لآخر بسبب إختلاف البيئة الإقتصادية والإجتماعية والقانونية لكل بلد وكذلك تعدد المفاهيم تبعا لتعدد وإختلاف الجهات التي تعتمد هذا المعيار، ولكن أغلب هذه البلدان تتبنى المعايير التالية في عملية تمييزها للمشاريع الصغيرة عن غيرها من المشاريع:

معيار عدد العاملين في المشروع

يعتبر معيار عدد العاملين من أهم معايير الكمية المستخدمة في تمييز المشاريع الصغيرة وأكثرها شيوعا، كون أن هذا المعيار يعتبر أكثر فاعلية عند المقارنة مع المعايير الأخرى. ويختلف عدد العاملين في المشروع حتى يمكن تمييزه على إنه مشروع صغير أو كبير تبعا للبلد الذي يطبق فيه هذا المعيار. فمثلا في بريطانيا يتحدد عدد العاملين بألمشروع الصغير ب 50 عاملا. وفي مصر حدد عدد العاملين في المشروع الصغير على أن لايزيد على 25 عاملا. وفي الولايات المتحدة الأمريكية تم تحديد عدد العاملين في المشروع الصغير سنة 1980 على أن لا يزيد على 500 عامل. وحسب الأمانة العامة للإتحاد الغرف التجارية العربية فإن أي منشأة يعمل فيها ما بين 10 عمال و50 عاملا تعتبر من المنشآت الصغيرة. (2)

ii) معيار حجم رأس المال المستثمر في المشروع

المقصود برأس المال المستثمر في المشروع هو رأس المال الثابت اللازم لتأمين المباني والألات والمعدات والأجهزة ومختلف الوسائل اللازمة التي تولد الطاقة الإنتاجية للمشروع. ويتعدد حجم التخصيصات لرأس المال المستثمر في المشروع لتمييز حجمه تبعا للدول المعتمدة لهذا المعيار حيث يختلف هذا الحجم من دولة لأخرى. فمثلا في اليابان، تعتبر الدول المشروع الذي لا يزيد رأس المال المستثمر فيه عن 10 ملايين، من المشروعات الصغيرة. وفي الأردن حدد رأسمال المشروع الصغير على أن لا يزيد عن 50 ألف دينار وفي مصر على أن لا يزيد عن 50 ألف جنيه مصري. وفي دراسة للبنك الدولي للإنشاء والتعمير حدد رأسمال منشآت الأعمال الصغيرة بما يتراوح ما بين 3500 دولار و35000 دولار أمريكي. وكذلك تختلف هذه التخصيصات حسب القطاع الذي يعمل فيه المشروع فيما إذا كان قطاع صناعي أم قطاع زراعي أو تجاري.

iii) معيار حجم المبيعات وحجم الأسواق التي يتعامل معها المشروع

ويمكن أن يكون هذا المعيار أكثر ملائمة للمشاريع التجارية والخدمية ذات الطابع المحلي والتي تتسم بحجم

مبيعات منخفضة نسبيا.

iv) معيار حجم ونوع التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج

حيث يدلل حجم ونوع التكنولوجيا المستثمرة في المشروع وإسلوب الإنتاج المتبع فيه على حجم المشروع. حيث كلما إرتفع حجم الإستثمار برأسمال عوامل الإنتاج وإرتفع مستوى التكنولوجيا المستخدمة بوسائله وكذلك إذا كان إسلوب الإنتاج نمطيا كلما دل ذلك على كبر حجم المشروع، والعكس صحيح.

2) الخصائص

إن من أهم خصائص التي تتميز بها المشروعات الصغيرة ما يلي:

- 1) الملكية والإدارة في هذه المشاريع غالبا ما تتميز بنمط الملكية الفردية أو العائلية للمشروع وقيام المالك بمهمة الإدارة وتميز هيكلها التنظيمي بصغر حجمه بما يتناسب وحجم الأعباء البسيطة الملقات على عاتقه.
- 2) تتسم المشاريع الصغيرة بسهولة إنشائها وذلك بسبب بساطة الإجراءاتالقانونية والإدارية والروتينية التي تحتاجها للإنشاء.
- انخفاض تكلفتها بسبب حجم رأس المال الذي تحتاجه لإنشائها والذي يتناسب وحجم مهام وأهداف المشروع.
 - 4) يعتمد نجاح مثل هذه المشاريع على خبرة أصحاب المشروع الفنية وكفائتهم الإدارية والتنظيمية.
 - 5) تكون هذه المشاريع عادة ذات طبيعة محلية وتتعامل مع الأسواق المحلية أيضا.

ثالثًا: دور المشاريع الصغيرة في الإقتصاد الوطني

تلعب المشاريع الصغيرة دور مهم في خلق فرص العمل والتشغيل وتقليص معدلات البطالة وتخفيف مستوى الفقر وتحسين مستوى التنمية المحلية والإقليمية مع عدم إغفال حقيقة أن المشروعات الكبيرة تعتبر بمثابة العمود الفقري لهيكل الإقتصاد في الدول المتقدمة والنامية بسبب الدور الذي تلعبه في رفع معدلات النمو والتقدم الإقتصادي. كذلك تكمن أهمية دور المشاريع الصغيرة في الإقتصاد الوطني من خلال كونها يمكن أن تشكل بديلا مناسبا عن الصناعات الكبيرة وخاصة في الدول النامية بسبب نقص الإمكانات المادية والخبرات الفنية وندرة الموارد الرأسمالية. لقد ظهرت المشروعات الصغيرة قبل ظهور المشروعات المتوسطة والكبيرة وتحملت أعباء التشغيل وتخفيف معدلات البطالة وتوزيع الدخل ومازالت تحتل أهمية كبيرة في إقتصاديات الدول المتقدمة منها والنامية على الرغم من تطور إقتصاديات كثير من الدول بسبب تطورها العلمي والتكنولوجي، حيث عدد هذه المشاريع تسعة ملايين منشأة صغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية وقيمة إنتاجها حوالي 30 % من إجمالي الناتج القومي. وكذلك يقدر عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اليابان بحوالي ستة ملايين مشروع يشتغل فيها القومي. وكذلك يقدر عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اليابان بحوالي ستة ملايين مشروع يشتغل فيها

حوالي 81% من مجموع العاملين. (3) وفي الأردن قد بلغ عدد المنشآت الصغيرة حوالي 12 ألف منشأة يشتغل فيها حوالي 700 ألف عامل. وفي الجزائر قد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2003 حوالي 190 ألف مؤسسة يعمل فيها حوالي 540 ألف عامل. (5)

لقد أثبتت التطبيقات العملية حاجة إقتصاديات الدول المتقدمة عامة والدول النامية خاصة إلى أهمية وجود المشاريع الصغيرة والمتوسطة في إقتصادياتها وذلك بسبب المزايا الفريدة التي تتمتع بها هذه المشاريع والتي تميزها عن المشاريع الكبيرة والتي من أهمها:-

- 1) تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في رفع كفاءة تخصيص الموارد وإرساء أنظمة إقتصادية تتسم
 بألديناميكية والمرونة تترابط معها الشريكات الكبيرة.
- 2) قابيليتها على إستعمال الإمكانيات التقنية المحلية وأساليب الإنتاج البسيطة التي تركز على إستخدام الأيدي العاملة.
- 3) تلعب دورا مهما في خلق فرص العمل والإستخدام ويمكن أن تشكل بديلا عن الصناعات الكبيرة في الدول لانامية والفقيرة بسبب نقص الخبرات الفنية وندرة الموارد الرأسمالية في هذه الدول.
- 4) بسبب إعتمادها على المواد الخام المحلية والنواتج العرضية للصناعات الكبيرة، فهي تساهم في الحد من هدر الموارد وتقلل الإستيراد.
- 5) بسبب تكلفة إنشائها المنخفضة فهي تعتبر مصدر رخيص لخلق فرص العمل الجديدة وحاضنة للمهارات والإبداعات وعامل إستقرار إجتماعي وسياسي.
- 6) تتميز المشاريع الصغيرة بألقدرة على الإنتشار الواسع في المناطق الريفية والمحافظات النائية مما يساعد على التنمية المتوازنة جغرافيا بين مختلف الأقاليم والمحافظات وتقليص أوجه التفاوت في توزيع الدخل والثروة وإعادة توزيع السكان.
 - 7) تساهم في زيادة الإدخار والإستثمار وتنمية وحماية الصناعات المحلية والتقليدية.

المبحث الثانى: التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة

أولا: تعريف التمويل الإسلامي وأهميته وخصائصه

1) تعريف التمويل الإسلامي

لقد تعددت التعاريف والمفاهيم الخاصة بألتمويل الإسلامي من قبل الباحثين والأدبيات المتعلقة بهذا الموضوع كثيرة، فمنها ما إقتصر مفهومه على التعامل بين الأشخاص دون المجتمع والمؤسسات المالية الإسلامية، ومنها ما إشتمل على التمويل الإستثماري فقط دون أن يشمل التمويل الشرعي أو التطوعي. وهذه التعاريف كلها

دلت عن قصور وعدم شمولية لمجالات التمويل الإسلامي وتنوعه. ونحن وفي هذا المجال يمكن أن نورد تعريفا للتمويل الإسلامي يمكن أن يكون أكثر شمولية من غيرها من التعاريف التي ذكرها كثيرا من الباحثين حيث أن هذا التعريف يشتمل على التمويل الشرعي, الإستثماري, التطوعي والتعاوني حيث ينص هذا التعريف على أن التمويل الإسلامي هو عبارة عن" تقديم ثروة عينية أو نقدية إما على سبيل اللزوم أو التبرع أو التعاون أو الإسترجاع من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف بها لقاء عائد معنوي أو مادي تحث عليه أو تبيحه الأحكام الشرعية". (7)

2) أهمية التمويل الإسلامي وخصائصه

إن أهمية التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة ليس نابعا من أهمية هذه المشاريع للإقتصاد الوطني فقط، بل أن التمويل الإسلامي يتمتع بخصائص نابعة من أحكام الشريعة الإسلامية التي تنظر غلى الفرد على إنه جزء من المجتمع وتلبية حاجات المجتمع وتحقق التنمية الحقيقية له، علما بأن التمويل الإسلامي لا يقتصر على تلبية الحاجات المادية للفرد فقط، إنما يوازن بين الحاجات المادية والمعنوية، حيث أنه يربي الفرد على صفات الأمانة والثقة بألنفس والإخلاص والإتقان والقابلية الذاتية والخوف من ألله عز وجل. وعلى ذلك يمكن أن نوجز فيما يلي أهم الخصائص المميزة للتمويل الإسلامي التي تميزه عن مصادر التمويل الإخرى الغير إسلامية:-

أ) عدم التعامل بألربا التزاما بألنصوص الشرعية الواردة بألقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة "وأحل ألله البيع
 وحرم الربا" (سورة البقرة 279)

ب) توجيه المال نحو الإستثمار الحقيقي. حيث تؤكد لنا هذه الخاصية دور التمويل الإسلامي في تقوية المجتمع وذلك من خلال إستثمار الأموال في عوامل الإنتاج الحقيقية التي تساهم في تنمية الطاقات الإقتصادية الوطنية وتنمية موارد المجتمع وقدراته الغير مخالفة للشريعة الإسلامية كألإستثمار في المضاربة النقدية أو الورقية.

- ج) التركيز على تنمية طاقات الفرد ومهاراته وإبداعاته وتوجيه سلوكه نحو الأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة.
- د) فبما يخص ملكية رأس المال، فإنها تستمر مع المالك الأصلي بخلاف التمويل الربوي حيث تنتقل ملكية رأس
 المال إلى المقترض.
- ه) فيما يتعلق بألربح والخسارة، تقسم الأرباح بين صاحب المال والمستفيد حسب النسبة المتفق عليها مسبقا, أما الخسائر فيتحملها صاحب المال فقط. بخلاف التمويل الربوي حيث يستحوذ المقترض على جميع الأرباح مقابل الفائدة التي يدفعها للمقرض ويتحمل بألمقابل جميع الخسائر المحتملة.
- و) الربح في التمويل الإسلامي جميعه ربح حقيقي لأنه ناتج عن القيمة المضاقة الناتجة عن زيادة عناصر الإنتاج. بينما كثير من الأرباح في التمويل الربوي أرباح غير حقيقية وخاصة إذا كان رأس المال يستثمر في المضاربات المالية والنقدية.

ثانيا: مجالات التمويل الإسلامية لقطاع المشروعات الصغيرة

لقد أتاحت الشريعة الإسلامية السمحاء مجالات عديدة للتمويل الإسلامي من أجل دعم الفرد والمجتمع على أسس شرعية تضمن الحفاض على كرامة الفرد وتقدم المجتمع وتطور إقتصاده. وقد قسمت مجالات التمويل الإسلامي إلى مصادر شرعية الزامية وشرعية غير إلزامية تطوعية، وكذلك مصادر شرعية قائمة على المشاركة ومصادر شرعية إئتمانية تقوم بها المصارف الإسلامية.

1)أساليب التمويل القاتمة على المصادر الشرعية الإلزامية

الزكاة: حيث أولى الإسلام إهتماما كبيرا بموضوع الزكاة فقد جعل الزكاة إحدى أركان الإسلام الخمسة لأنها تعتبر من أهم مصادر التمويل للدولة الإسلامية ولأثارها الكبيرة على الإقتصاد والمجتمع. وتعتبر الزكاة من أهم أدوات التمويل الإسلامي الشرعية الإلزامية التي تساهم في إعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع وخاصة الطبقات الفقيرة وتوجيه المال نحو الإستثمار والتنمية.

2) أساليب التمويل الشرعية الغير إلزامية التطوعية

أ) التمويل بألصدقة والهبة: والهبة أو الصدقة هي عبارة عن تصرف المالك بماله دون عوض مرضاتا لله تعالا ولرسوله الكريم. حيث تمنح هذه الهبة أو الصدقة للفقراء والمحتاجين الذين لا يستطيعون الحصول على مصادر عيش أوتمويل لمشاريعهم الفردية.

ب) التمويل بألوصية: وهي هبة الرجل لماله بعد موته. وهي من أشكال التمويل الإسلامي التعاوني التي شرعها الإسلام من أجل ضمان توزيع الدخل وعدم تركيز الثروة في يد الورثة فقط.

ج) التمويل بألوقف: والوقف جائز بألإجماع وله العديد من الأشكال ومنها وقف المساجد, والأراضي ودور العلم والمدارس والمستشفيات. وقد أولى الإسلام أهمية بالغة بألوقف وذلك لما يتمتع به من خصائص لا تتوفر قي غيره من مصادر التمويل التعاوني الأخرى وأهم هذه الخصائص، الإستمرارية وتنوع المصادر التي لها الأثر الكبير في الحياة الإقتصادية والإجتماعية وتحقيق التنمية.

د) التمويل بإحياء الموات: وهو إعطاء المجتمع المجال لأحياء الأرض البور المملوكة للدولة من أجل الإستفادة منها وإفادة المجتمع من ناتجها.

ه) التمويل بألقرض الحسن: وصيغة القرض الحسن تعتبر من أبرز صيغ التمويل التعاوني الإسلامي القائم على أساس إعطاء الفرصة للمقترض للإنتفاع من المال على أن يرد مثله. ويعتبر هذا الشكل من التمويل من أكثر صيغ التمويل الإسلامي ملائمة لطبيعة خصائص المشروعات الصغيرة لأنعدام تكلفته على صاحب المشروع ومرونة إستخدامه ومساهمته الفعالة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

- الساليب التمويل المعتمدة على الأدوات المالية للمصارف الإسلامية
- أ) الشركة: وهي من أهم أشكال التمويل الإسلامي التي تقدمها المصارف الإسلامية لتمويل المشاريع الإستثمارية الصغيرة. وهي عقد بين المشاركين (المصرف والمقترض) في الأصل والربح بنسب متفق عليها مسبقا.
 - ب)المضاربة: وهي عقد على المشاركة في الربح بمال أحد الطرفين وعمل الطرف الآخر.
- ج) المرابحة: وهي أن يطلب المتمول من الممول شراء سلعة من طرف آخر نقدا ويعده أن يشتريها بثمن آجل يربح فيه الطرف الممول مبلغا أو نسبة متفق عليها.
- د) بيع السلم: ويسمى أيضا السلف. وهو نوع من البيوع الجائزة شرعا (أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل) وشرح ذلك أن البيع مبادلة مال بمال يأخذ صورا أربعة من حيث توقيت تسليم البديلين الأول, ان يتم تسليم الثمن والمبلغ في وقت التعاقد، والثاني, تسليم السلعة عند التعاقد وتأجيل الثمن إلى وقت مستقبلي، والثالث, تسليم الثمن عند التعاقد وتأجيل تسليم المبيع إلى وقت في المستقبل، والرابع تأجيل الثمن والمبيع معا إلى وقت في المستقبل.
 - ه) الإستصناع: وهو عقد مشروط بألعمل ويكون أكثر ملائمة لتمويل المشروعات الصغيرة.
- و) الإجارة المنتهية بالتمليك: يتمثل هذا التمويل في قيام الممول بدفع ثمن شراء الأصل وتسليمه للعميل المستأجر لإستخدامه في النشاط دون أن يدفع الثمن عند التعاقد وإنما يدفع الثمن على شكل أقساط مناسبة من عائد التشغيل وبعد تمام سدادكامل الثمن تنتقل ملكية السلعة للمستأجر.

ثالثًا: المعوقات التي تواجه المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة

تختلف المصارف المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف الربوية من خلال إختلاف الأدوات والأساليب المالية التي تستخدمها في تمويل العمليات الإستثمارية، وذلك لأن هذه الأساليب والأدوات مستمدة من الشريعة الإسلامية السمحاء التي توازن بين الجوانب الروحية والجوانب المادية للتمويل، وتنظر غلى الفرد على إنه جزء من المجتمع الذي يعتبر من أولويه أهداف المصارف الإسلامية. بخلاف أنظمة المصارف الأخرى التي تعتمد في عملها على الأسس والنظم المستمدة من القوانين الوضعية.

إن النطور السريع الذي حققته المصارف الإسلامية منذ نشؤها وعدم تأثرها بشكل مباشر وكبير بألأزمة المالية العالمية الحالية خلق منها قوة إقتصادية فرضت نفسها على الواقع الإقتصادي حيث بلغ عدد المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية 190 مصرفا تمتلك رأس مال يقدر بحوالي 166 مليار تقريبا. وعلى أساس هذه الحقيقة الإقتصادية والمالية التي تتمتع بها المصارف الإسلامية فيمكنها أن تلعب دورا إقتصاديا وتنمويا كبيرا وخاصة فبما يتعلق بتمويل وتنمية وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة في الإقتصاد الوطني نظرا الأهميتها كما

أسلفنا سابقا في هذه الورقة. لكننا يمكن أن نلاحظ ضعف نسبة الأموال المستثمرة في هذا القطاع من قبل المصارف الإسلامية وإن دورها لا يرقى إلى مستوى الأهمية الإقتصادية والإجتماعية التي يمثلها قطاع المشروعات الصغبرة للأقتصاد الوطني إذا ما قارنا حجم إستثمار المصارف الإسلامية في القطاعات الإقتصادية الأخرى. ويمكن أن يعود هذا القصور لأسباب عديدة منها داخلية ذاتية ومنها خارجية عامة، ولكننا يمكن أن نجمل بعضا منها كما يلي:

- 1) عدم توفر الخبرة الفنية والمهنية والرقابية الكافية المتعلقة بألتعامل مع المشاريع الصغيرة لدى المصارف الإسلامية التي تساعدها على زيادة تقديم الدعم المالي للمشاريع الصغيرة.
- 2) عدم توفر الضمانات لدى أصحاب المشاريع الصغيرة، وهي من أهم المشكلات التي تواجه هذه المشاريع والتي تحد من قدرتها على الحصول على تمويل من المصارف الإسلامية وبالتالي إنخفاض حجم مساهمة المصارف الإسلامية في دعم هذه المشاريع.
- الشكل القانوني للمشروع الصغير، حيث ترتبط ملكية هذا المشروع بصاحبه مما يزيد من إحتمالية فقدان
 راس التمويلي الذي يقدمه المصرف في حالة وفاة صاحب المشروعز
- 4) معوقات تتعلق بإدارة المشروع الصغير، وتتمثل هذه المعوقات بعدم إلتزام بعض أصحاب المشروعات الصغيرة بألأخلاق الإسلامية ومحاولة الغش والتدليس والتزوير وعدم الأمانة في معاملاتهم مما يمنع المصارف الإسلامية من التشجع والإندفاع لدعم وتمويل هذه المشروعات.
- 5) ضعف الخبرات والقدرات الذاتية لأصحاب المشاريع الصغيرة في الإدارة والتسويق والأمور المالية الأخرى وعملية إتخاذ القرار مما يزيد من المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية في تمويلها للمشاريع الصغيرة.
- 6) عدم توفر المعرفة والوعي المصرفي لدى القطاعات الإقتصادية فيما يتعلق بما تقدمه المصارف الإسلامية من أدوات وصيغ تمويلية إسلامية يمكن أن تستفيد منها هذه القطاعات ومنها قطاع المشاريع الصغيرة.

رابعا: التوصيات والمقترحات

الأسباب التي تم ذكر ها آنفا شكلت جزء من المعوقات التي أعاقت المصارف الإسلامية من أن تأخذ كامل دور ها في دعم وتمويل المشروعات الصغيرة، وعليه يمكن أن تساهم بعض المقترحات التالية في تجاوز بعض من هذه المعوقات وحتى يمكن أن تأخذ المصارف الإسلامية دور أكبر من دور ها الحالي في دعم وتمويل قطاع المشاريع الصغيرة. وهذه المقترحات هي كما يلي:

1) ضرورة وجود إستراتيجية إعلامية للمصارف الإسلامية تأخذ على عاتقها توضيح الصيغ والأدوات والبرامج التمويلية التي تعتمدها في تمويل المشاريع الإستثمارية وخاصة قطاع المشاريع الصغيرة.

- 2) زيادة فتح فروع المصارف الإسلامية بهدف إجتذاب مدخرات السكان وتوجيهها نحو مشاريع إستثمارية تنموية حقيقية وبنفس الوقت توضح الفروق بين أدوات وأساليب الإستثمار والتمويل للمصارف الإسلامية وأدوات وأساليب المصارف الربوية الأخرى.
- إعداد الدراسات والبرامج والسياسات الخاصة بأستحداث وتطوير الأدوات والأساليب المالية التي تقدمها
 المصارف الإسلامية وخاصة فيما يتعلق بقطاع المشاريع الصغيرة.
 - 4) الطلب من الدولة سن القوانين والتعليمات الخاصة بإنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتذليل المشاكل البيروقر اطية والتحديات التي تواجه قيام هذه المشاريع.
- إعداد الدراسات والبرامج الخاصة بتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة لضمان مساهمتها الفعالة في تطوير الإقتصاد الوطني.
 - 6) تشجيع قيام الجمعيات التعاونية الخاصة بأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة لمساعدة أصحابها على تذليل المشاكل والمصاعب التي تواجههم.
- 7) إنشاء معاهد التدريب الخاصة لتدريب الملاك والعاملين في المشاريع الصغيرة والمتوسطة على أساليب العمل ومساعدتهم على بناء الهياكل التنظيمية والمالية والمحاسبية ومساعدتهم على إستيعاب التكنولوجيات الحديثة المتعلقة بنشاطاتهم الإنتاجية.
 - التمويل والخبرة التي يحتاجونها لأنشاء مشاريعهم.
 - و) المطالبة بإعادة النظر في القوانين والتعليمات الخاصة بألإستيراد والتصدير والكمارك المتعلقة بنشاط المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
 - 10) تقديم التسهيلات والإعفاءات الضريبية وتقديم الأراضي بشروط ميسرة لأنشاء المشاريع عليها وتقليص الإجراءات البيروقراطية المواكبة لأنشاء هذه المشاريع.

قائمة المصادر

- 1) رشيد بداوي, " أي دور للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية " , www.tanmia.ma/artical.imprim.php .
- 2) طارق أحمد المقداد, " إدارة المشاريع الصغيرة، الأساسيات والمواضيع المعاصرة ", الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي www.abahe.co.uk
 - 3) International labor office- the Diemmo of informal sector, report of director general 1991.
- 4) المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, " الصناعات الصغيرة في البلدان النامية و تنميتها ومشاكلها " ,
 سلسلة بحوث الزائرين رقم 1 .
- مناور حداد, " دور البنوك والموؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة " ، الملتقى الدولي، جامعة حسيبة بن علي بأشلف، الجزائر 17 ، 18 أفريل 2006 .
- هالة محمد لبيب عنبة, " إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي، دليل عملي لكيفية البدء بمشروع
 صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة", المنظمة العربية للتنمية الإدارية, القاهرة, 2002.
 - 7) محمد عبدالحميد محمد فرحان, " التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة, دراسة لأهم مصادر التمويل"
 - 8) محمد عبدالحليم عمر, " اساليب التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة ", جامعة الأزهر.
 - 9) أحمد محى الدين العجوز, " الميراث العادل في الإسلام ", م اسسة المعارف, بيروت, ط1, 1986.
 - 10) اميرة عبد اللطيف مشهور, " الإستثمار في الإقتصاد الإسلامي ", مكتبة مدبولي, القاهرة, 1991.